

تاج العروس من جواهر القاموس

أَنَا الْقَطْرَانُ وَالشُّعْرَاءُ جَرُّ بَيْ ... فِي الْقَطْرَانُ لِلْجَرِّ بَيْ هَذَا
وَالْقَطْرَانُ : فَرسُ أَدْهَمُ لِعَمْرُو ابن عبداد العدوي سُمِّيَ بِهِ لِلْوَنَمِ ؛
وَفَرَسُ آخَرُ لِعَبْدَادِ بن زِيَادِ ابن أَبِيهِ . قُلْتُ : الَّذِي قَرَأْتُ فِي كِتَابِ
الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ فَرسَ عَبْدَادٍ هَذَا يُسَمَّى الْقَطْرَانِيَّ بِيَاءِ
النَّسَبِ . قَالَ : وَكَانَ مِنْ سَوَابِقِ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي لَا يُعْرَفُ
لَهَا نَسَبٌ . وَفِيهِ يَقُولُ عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ مَرْوَانَ :
سَبَقَ عَبْدَادُ وَصَلَّتْ لِحَيْتُهُ ... وَكَانَ خَرَّازًا تَجُودُ قِرْبَتُهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى
: وَأَسْلَمْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ . وَهُوَ بِالْكَسْرِ : النَّحْسُ الذَّائِبُ كَالْقَطْرِ -
كَتَفٍ - كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ . وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ
: مِنْ قِطْرِ آنٍ . الْقِطْرُ : النَّحْسُ . وَالْآنِي الَّذِي انْتَهَى حَرْهُهُ أَوْ
الْقِطْرُ : ضَرْبٌ مِنْهُ . أَيْ مِنَ النَّحْسِ . وَالْقِطْرُ : ضَرْبٌ وَنَصُّ أَبِي عَمْرٍو :
نَوْعٌ مِنَ الْبُرُودِ وَقِيَّادُهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ يَكُونُ مِنْ غَلِيظِ الْقُطُنِ
كَالْقِطْرِيَّةِ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ مُتَوَشِّحًا بِثَوْبٍ قِطْرِيٍّ وَأَنشَدَ أَبُو
عَمْرٍو :
كَسَاكَ الْحَنْظَلِيُّ كِسَاءَ صُوفٍ ... وَقِطْرِيًّا فَأَنْتَ بِهِ تَفِيدُ وَقَالَ شِمْرُ
عَنِ الْبَكْرِيِّ : الْبُرُودُ الْقِطْرِيَّةُ حُمْرٌ لَهَا أَعْلَامٌ فِيهَا بَعْضُ الْخُشُونَةِ .
وَقَالَ خَالِدُ بن جَنْدَبَةَ : هِيَ حُلَالٌ تُعْمَلُ بِمَكَانٍ لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ . قَالَ :
وَهِيَ جِيَادُ وَقَدْ رَأَيْتُهَا وَهِيَ حُمْرٌ تَأْتِي مِنْ قِبَلِ الْبَحْرِ يَنْ . وَمِنْ
الْمَجَازِ : بَذَرْتُ قِطْرَ أَبِي : أَيْ أَكَلْتُ مَالَهُ . وَالْقُطْرُ بِالضَّمِّ :
النَّاحِيَّةُ وَالْجَانِبُ جَ أَقْطَارُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
. أَقْطَارُهَا : نَوَاحِيهَا وَكَذَلِكَ أَقْطَارُهَا . وَالْقُطْرُ وَالْقُطْرُ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ :
الْعُودُ الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ . وَقَدْ قَطَّرَ ثَوْبَهُ تَقْطِيرًا . وَتَقَطَّرَتِ
الْمِرْأَةُ أَيْ تَبَخَّرَتِ . قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
كَأَنَّ الْمُدَامَ وَصَوَّبَ الْغَمَامَ ... وَرِيحَ الْخُرَامَى وَنَشَرَ الْقُطْرُ .
يُعَلَّلُ بِهَا بِرْدُ أَنْبِيَاءِهَا ... إِذَا طَرَّبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرَّ وَالْقَطْرُ
بِالتَّحْرِيكِ جَاءَ حَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْقَطْرَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ
: هُوَ أَنْ يَزِنَ الرَّجُلُ جُلًّا جُلًّا مِنْ تَمْرٍ أَوْ عِدْلًا مِنْ حَبٍّ أَوْ مَتَاعٍ وَنَحْوَهُمَا

فِيَأْخُذُ - هَكَذَا بِالْفَاءِ تَبْدِعَ فِيهِ الصَّاعَانِيَّ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ هَكَذَا وَالَّذِي فِي النَّهْيَةِ
: وَيَأْخُذُ - مَا بَقِيَ عَلَى حِسَابِ ذَلِكَ وَلَا يَزْنِيَهُ كَالْمُقَاطَرَةِ : أَنْ يَأْتِي
رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ فَيَقُولُ لَهُ : بَعْدِي مَالِكٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنَ التَّمْرِ جُزْأَفَاءً
بَلَا كَيْلٍ وَلَا وَزْنٍ فَيَبْدِيعُهُ وَكَأَنَّ نَهْثَ مَنْ قَطَارَ الْإِبِلِ . وَكَانَ أَبُو مُعَاذٍ
يَقُولُ : الْقَطَارُ : هُوَ الْبَيْعُ نَفْسُهُ . وَقَطَرُ : دَبْيُنَ الْقَطِيفِ وَعُمَانٌ وَفِي
مَخْتَصَرِ الْبُلَادَانِ : بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ وَعُمَانٍ . وَفِي الْمَحْكَمِ : مَوْضِعٌ بِالْبَحْرَيْنِ .
قَالَ عَبْدُ دَعْدَةَ بْنُ الطَّائِبِ :

تَذَكَّرَ سَادَاتُنَا أَهْلَهُمْ ... وَخَافُوا عُمَانَ وَخَافُوا قَطَرَ وَأَنشَدَ
الزَّمَخْشَرِيُّ لِأَبِي النَّجْمِ :

وَنَزَلُوا عِنْدَ الصَّفَا الْمُشَقَّ رَا ... وَهَبَطُوا السِّنْدَ بِجَنْبَيْ قَطَرَ
وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَبِالْبَحْرَيْنِ عَلَى سَيْفِ الْبَحْرِ بَيْنَ الْقَطِيفِ وَعُمَانَ : بَلَدٌ
يُقَالُ لَهُ قَطَرٌ أَحْسَبُهُمْ نَسَبُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا : ثِيَابُ قَطْرِيَّةٍ بِالْكَسْرِ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ خَفَّفُوا وَكَسَرُوا الْقَافَ وَالْأَصْلَ قَطْرِيٌّ مُحَرَّكَةٌ - كَمَا قَالُوا : فَاخُذْ
لِلْفَخِذِ . وَنَجَائِبُ قَطْرِيَّاتٍ بِالتَّحْرِيكِ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ :

لَدَى قَطْرِيَّاتٍ إِذَا مَا تَغَوَّصَتْ ... بَيْنَ الْبَيْدِ غَاوَلْنَ الْحُزُومَ
الْقِيَا قِيَا أَرَادَ بِهَا نَجَائِبَ نَسَبِهَا إِلَى قَطَرَ وَمَا وَالَاهَا مِنَ الْبَرِّ . قَالَ
الرَّاعِي وَجَعَلَ النَّعَامَ قَطْرِيَّةً :

الْأَوْبُ أَوْبُ نَعَائِمِ قَطْرِيَّةٍ ... وَالْأَلُ آلُ نَحَائِصِ حُقُبٍ